



الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج

تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية - ترخيص رقم ٢٥٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج (أواص)

سياسة جمع التبرعات

بسم الله الرحمن الرحيم

سياسة جمع التبرعات

- مقدمة :-

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

- النطاق :-

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي
الترعات ومانحاتها ، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

- البيان :-

تضمن الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج (أواصر) أن :-

1. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
2. تلتزم في جميع برامجها وأنشطتها بقوانينها السارية ولوائحها ومبادئها وممارساتها.
3. يعتبر أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية أنفسهم مسئولين أمام من قدموا الأموال ،
وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم أو الصور التي تستغل بؤس الإنسان
أو تمس بأي شكل من الأشكال بكرامته.
4. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية ، وعليهم ألا يقبلوا
كتعويض سوى أجراً أو الأتعاب المحددة لهم.
5. تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها بشأن حقوق المتبرعين ،
ويحق للمتبرعين أولاً وقبل كل شيء الحصول على حينه على المعلومات الكاملة عن
كيفية استخدام الأموال.
6. تستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جمعت من أجلها وهي رعاية
الأسر السعودية في الخارج المشمولة برعاية الجمعية خلال فترة زمنية متفق عليها.

7. تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات من الجمهور ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.

8. يطبق نظام محاسبي معترف به لتنبع حركة التبرعات ومراقبتها والعمل على اعداد التقارير المحاسبية الدقيقة في حينه ونشرها على متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية انفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو النشاط كرعاية الاسر السعودية في الخارج.

المؤلييات :-

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى. ويشجع الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

تم اطلاع مجلس الإدارة على هذه السياسة في اجتماع المجلس رقم (6) بتاريخ 23/2/2020 م وتم الاعتماد.